

رئيس الهيئة

قرار رقم (٦٠٨٦) لسنة ٢٠٢٥

بتاريخ ٢٠٢٥/٥/١٣

بشأن تجديد قيد وسيط التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنـيين المعـدة في هذا الشـأن.

قدر

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكره فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرین اسمه:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومي
١	شريف ناجي محمد توفيق عبد المقصود	٢٥٣٨٠	٢٠٢٥/٥/٢٤	كونكت للوساطة التأمينية	٢٧١٠٥٠١٠١٠٦٩٩

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
المهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح

